

## الملحق جيم الرسوم

ألف - معاهدة التعاون بشأن البراءات  
(نافذ اعتباراً من الأول من يناير/كانون الثاني 2004)

1 - الرسم (\*) فرنكات سويسرية

- رسم الإيداع الدولي (القاعدة 15-2)
- 1-1 إن كان الطلب الدولي لا يحتوي على أكثر من 30 ورقة 1 530
- 2-1 إن كان الطلب الدولي يحتوي على أكثر من 30 ورقة 1 530
- بالإضافة إلى 15 فرنكا سويسرية عن كل ورقة اعتباراً من الورقة الحادية والثلاثين

2 - التخفيضات

- 1-2 يخفّض الرسم الدولي بما قدره 200 فرنك سويسري إذا أودع الطلب الدولي وفقاً للتعليمات الإدارية وفي حدودها  
(أ) على الورق مع نسخة في شكل إلكتروني؛  
(ب) أو في شكل إلكتروني.
- 2-2 يخفّض الرسم الدولي (بعد أعمال التخفيض بناء على الفقرة 1-2 عند الاقتضاء) بنسبة 75٪ على الطلبات الدولية التي يودعها شخص طبيعي يكون مواطناً مقيماً في دولة يقل دخلها الوطني للفرد عن 3 000 دولار أمريكي (وفقاً لمتوسط الدخل الوطني للفرد الذي طبقتته الأمم المتحدة عند تحديد جدول اشتراكاتها المستحقة عن السنوات 1995 و1996 و1997). وفي حال تعدد مودعي الطلب الواحد، يجب أن يستوفي كل مودع منهم تلك المعايير.

3 - الرسوم الإضافية

- 1-3 النشر المسبق، بناء على طلب المودع، إذا لم يكن تقرير البحث الدولي أو الإعلان المشار إليه في المادة 17(2) (أ) متوفراً للنشر بالاقتران بالطلب الدولي (القاعدة 4-48 (أ)) 200

(\*) رهن موافقة جمعية الاتحاد الدولي للتعاون بشأن البراءات في سبتمبر/أيلول 2003 - أنظر الفقرة 50 من الوثيقة PCT/A/31/10.

## فرنكات سويسرية

- 2-3 نشر المعلومات المتعلقة بالمطالبة بالأولوية التي اعتبرت كما لو لم تقدم (القاعدة 26-ثانيا-2((ج)) أو نشر طلب التصحيح المرفوض (القاعدة 1-91(و))
- 50 بالإضافة إلى 12 فرنكا سويسريا عن كل ورقة اعتبارا من الورقة الثانية
- 3-3 نسخة عن النسخة الأصلية للطلب الدولي (القاعدة 1-94)
- 35 1-3-3 إن كانت مصدقة كنسخة مطابقة للنسخة الأصلية
- 50 4-3 نسخة مصدقة عن الطلب الدولي المنشور (كتيب معاهدة التعاون بشأن البراءات)
- 35 5-3 نسخة عن وثيقة الأولوية (القاعدتان 2-17(ج) أو 1-94)
- 35 1-5-3 إن كانت مصدقة كنسخة مطابقة لوثيقة الأولوية
- 50 6-3 نسخة عن مستند يتضمنه الملف (غير النسخة الأصلية أو الطلب المنشور أو وثيقة الأولوية) (القاعدة 1-94)
- 5 بالإضافة إلى فرنك سويسري واحد لكل صفحة
- 15 زائد 1-6-3 إن كانت مصدقة كنسخة مطابقة لمستند المعني
- 35 7-3 نسخة، على قرص مدمج للقراءة، عن كشف التسلسل الوارد في الكتيبات أو المستندات، يتم إصدارها بناء على طلب الغير
- بالإضافة إلى تكاليف الإرسال
- 35 8-3 إرسال صورة عن الطلب الدولي إلى المكتب المعين، بناء على طلب المودع (القاعدة 1-31(ب))
- 10 1-8-3 رسم إضافي للإرسال بالبريد الجوي
- 3 2-8-3 رسم إضافي للإرسال بالفاكس لكل صفحة
- 4 - الرسوم المسددة لمكتب تسلم الطلبات التابع للمكتب الدولي للويبو
- 100 1-4 رسم التحويل(\*\*)
- 50 2-4 رسم وثيقة الأولوية (القاعدتان 1-17(ب) و 9-20)
- 10 1-2-4 رسم إضافي للإرسال بالبريد الجوي

## باء - مدريد

(نافذ اعتبارا من الأول من أبريل/نيسان 2002)

## فرنكات سويسرية

## 1 - الطلبات الدولية التي تخضع للاتفاق وحده

- يجب تسديد الرسوم التالية الذكر والمستحقة عن عشر سنوات
- 1-1 رسم أساسي (المادة 8(2)(أ) من الاتفاق)
- 653 1-1-1 إذا لم تكن أية صورة مستنسخة عن العلامة بالألوان
- 903 2-1-1 إذا كانت صورة مستنسخة عن العلامة بالألوان
- 2-1 رسم إضافي عن كل صنف من أصناف السلع والخدمات بعد الصنف الثالث
- 73 (المادة 8(2)(ب) من الاتفاق)

(\*\*) يعفى من دفع رسم الإحالة كل مودع يكون مؤهلا للاستفادة من تخفيض رسم الإيداع الدولي بنسبة 75٪ (أنظر الفقرة 2-2 أعلاه).

## فرنكات سويسرية

3-1 رسم تكميلي عن تعيين كل دولة متعاقدة معينة (المادة 8(2)(ج) من الاتفاق) 73

## 2 - الطلبات الدولية التي تخضع للبروتوكول وحده

يجب تسديد الرسوم التالية الذكر والمستحقة عن عشر سنوات

1-2 رسم أساسي (المادة 8(2)"1" من البروتوكول)

653 1-1-2 إذا لم تكن أية صورة مستنسخة عن العلامة بالألوان

903 2-1-2 إذا كانت صورة مستنسخة عن العلامة بالألوان

2-2 رسم إضافي عن كل صنف من أصناف السلع والخدمات بعد الصنف الثالث

(المادة 8(2)"2" من البروتوكول) إلا إذا اقتصر الأمر على تعيين أطراف

متعاقدة يجب أن تسدد عنها رسوم فردية (أنظر المادة 8(7)(أ)"1" من

73 البروتوكول) (أنظر البند 2-4 أدناه)

3-2 رسم تكميلي عن تعيين كل طرف متعاقد معين (المادة 8(2)"3" من

البروتوكول)، إلا إذا كان الطرف المتعاقد المعين طرفاً متعاقداً يجب أن يسدد

عنه رسم فردي (أنظر المادة 8(7)(أ)"2" من البروتوكول) (أنظر البند 2-4

73 أدناه)

4-2 رسم فردي عن تعيين كل طرف متعاقد معين يجب أن يدفع عنه رسم فردي

(وليس رسماً تكميلياً) (أنظر المادة 8(7)(أ) من البروتوكول): ويحدد كل طرف

متعاقداً معني مبلغ الرسم الفردي

## 3 - الطلبات الدولية التي تخضع لكل من الاتفاق والبروتوكول

يجب تسديد الرسوم التالية الذكر والمستحقة عن عشر سنوات

1-3 رسم أساسي

653 1-1-3 إذا لم تكن أية صورة مستنسخة عن العلامة بالألوان

903 2-1-3 إذا كانت صورة مستنسخة عن العلامة بالألوان

73 2-3 رسم إضافي عن كل صنف من أصناف السلع والخدمات بعد الصنف الثالث

3-3 رسم تكميلي عن تعيين كل طرف متعاقد معين يجب ألا يسدد عنه أي رسم

73 فردي

4-3 رسم فردي مقابل تعيين كل طرف متعاقد معين يجب أن يسدد عنه رسم فردي

(أنظر المادة 8(7)(أ) من البروتوكول)، إلا إذا كانت الدولة المعنية دولة ملتزمة

بالاتفاق (أيضاً) وكان مكتب المنشأ مكتب دولة ملتزمة بالاتفاق (أيضاً) (يجب

أن يسدد رسم تكميلي عن هذه الدولة): ويحدد كل طرف متعاقد معني مبلغ

الرسم الفردي

## 4 - المخالفات المتعلقة بتصنيف السلع والخدمات

يجب تسديد الرسوم التالية الذكر (القاعدة 12(1)(ب))

77 1-4 إذا لم تجمع السلع والخدمات في أصناف

بالإضافة إلى 4 عن كل كلمة بعد الكلمة العشرين

20 2-4 إذا كان التصنيف المبين في الطلب لكلمة واحدة أو أكثر غير صحيح

## فرنكات سويسرية

بالإضافة إلى 4 عن كل كلمة لا يكون تصنيفها صحيحاً مع العلم بأنه لا ينبغي تسديد أي رسم إذا كان المبلغ الإجمالي المستحق بناء على هذا البند بالنسبة إلى طلب دولي يقل عن 150 فرنكاً سويسرياً

- 5 - التعيين اللاحق للتسجيل الدولي  
يجب تسديد الرسوم التالية الذكر والمستحقة عن الفترة المتراوحة بين تاريخ نفاذ التعيين وانقضاء فترة نفاذ التسجيل الدولي
- 300 1-5 رسم أساسي  
2-5 رسم تكميلي عن كل طرف متعاقد معين يبين في نفس الطلب ويجب ألا يسدد عنه أي رسم فردي (يشمل الرسم التكميلي بفترة السنوات العشر)  
73 رسم فردي عن تعيين كل طرف متعاقد معين يجب أن يدفع عنه رسم فردي (وليس رسماً تكميلياً) (أنظر المادة 8(7)(أ) من البروتوكول): ويحدد كل طرف متعاقد معني مبلغ الرسم الفردي
- 6- التجديد  
يجب تسديد الرسوم التالية الذكر والمستحقة عن عشر سنوات
- 653 1-6 رسم أساسي  
2-6 رسم إضافي، فيما عدا إذا لم يجر التجديد سوى بالنسبة إلى أطراف متعاقدة معينة يجب أن تدفع عنها رسوم فردية  
73  
73 3-6 رسم تكميلي عن كل طرف متعاقد معين يجب ألا يسدد عنه أي رسم فردي  
4-6 رسم فردي مقابل تعيين كل طرف متعاقد معين يجب أن يسدد عنه رسم فردي (وليس رسماً تكميلياً) (أنظر المادة 8(7)(أ) من البروتوكول): ويحدد كل طرف متعاقد معني مبلغ الرسم الفردي
- 75% 5-6 رسم إضافي مقابل الاستفادة من فترة الإمهال من مبلغ الرسم المستحق بناء على البند 1-6
- 7- التعديل
- 177 1-7 النقل الكلي لتسجيل دولي  
2-7 النقل الجزئي لتسجيل دولي (بالنسبة إلى بعض السلع والخدمات أو بعض الأطراف المتعاقدة)  
177 3-7 طلب إنقاص قائمة السلع والخدمات من جانب صاحب التسجيل الدولي بعد إجراء التسجيل الدولي، شرط أن ينطبق هذا الإنقاص على كل الأطراف المتعاقدة إذا استهدف الإنقاص عدة أطراف متعاقدة  
177 4-7 تغيير اسم أو عنوان صاحب تسجيل دولي واحد أو أكثر يطلب قيد التغيير ذاته بالنسبة إليه في نفس الطلب  
150  
177 5-7 قيد ترخيص بشأن تسجيل دولي أو تعديل في قيد ترخيص

فرنكات سويسرية

8- معلومات بشأن التسجيلات الدولية

- 1-8 إعداد مستخرج مصدق عليه عن السجل الدولي يتكون من تحليل حالة تسجيل دولي (مستخرج مفصل)
- 155 1-1-8 لا يتعدى ثلاث صفحات
- 10 2-1-8 عن كل صفحة بعد الصفحة الثالثة
- 2-8 إعداد مستخرج مصدق عليه عن السجل الدولي يتكون من صورة عن كل المنشورات، وعن كل إخطارات الرفض، التي تتعلق بتسجيل دولي (مستخرج بسيط)
- 77 1-2-8 لا يتعدى ثلاث صفحات
- 2 2-2-8 عن كل صفحة بعد الصفحة الثالثة
- 3-8 كل شهادة أو معلومة تقدم كتابة
- 77 1-3-8 بالنسبة إلى تسجيل دولي واحد
- 2-3-8 بالنسبة إلى كل تسجيل دولي من التسجيلات الدولية الإضافية، إذا طلبت المعلومة ذاتها في نفس الطلب
- 10 4-8 إرسال ملزمة أو نسخة مصورة عن نشر تسجيل دولي عن كل صفحة
- 5

9- خدمات خاصة

يجوز للمكتب الدولي أن يحصل رسماً يحدد مقداره بنفسه عن العمليات التي يباشرها على عجل، وكذلك عن الخدمات التي لا يشملها جدول الرسوم.

جيم - لاهاي<sup>(1)</sup>

(نافذ اعتباراً من الأول من يناير/كانون الثاني 2002)

فرنكات سويسرية

- 1 - الرسوم المستحقة إذا كانت وثيقة سنة 1960 تنظم الإيداع حصرياً أو جزئياً (الإيداعات المنشورة وفقاً لوثيقة سنة 1960)
- 1-1 الرسم الدولي للإيداع (القاعدة 2-13 (أ) "1")
- 397 1-1-1 عن كل رسم أو نموذج
- 19 2-1-1 عن كل رسم أو نموذج إضافي مشمول في نفس الإيداع
- 2-1 الرسم الدولي للنشر (القاعدة 2-13 (أ) "2")
- 12 1-2-1 عن كل نسخة تنشر بالأسود والأبيض
- 75 2-2-1 عن كل نسخة تنشر بالألوان
- 3-2-1 عن كل صفحة تظهر عليها نسخة أو أكثر، بالإضافة إلى الصفحة الأولى
- 150 3-1 رسم تأجيل النشر (القاعدة 1-10 (أ))
- 93 4-1 رسم الدولة العادي (لكل دولة معينة ومشار إليها في القاعدة 2-13 (ب))

<sup>(1)</sup> لا يوجد حتى الآن أي اقتراح بشأن جدول الرسوم الخاص بوثيقة سنة 1999 لاتفاق لاهاي والتي من المرتقب أن تدخل حيز النفاذ خلال فترة السنتين 2004 و2005. ومن الممكن مع ذلك أن تكون مبالغ الرسوم المحددة في جدول الرسوم الخاص بالتسجيلات التي تخضع كلياً وجزئياً لوثيقة سنة 1999، مماثلة لتلك الواردة في جدول الرسوم الحالي الخاص بالإيداعات التي تخضع كلياً أو جزئياً لوثيقة 1960.

## فرنكات سويسرية

- (القاعدة 2-13 (أ) "3")
- 42 1-4-1 عن كل رسم أو نموذج
- 2 2-4-1 عن كل رسم أو نموذج إضافي ومشمول في نفس الإيداع
- 5-1 رسم فحص الجودة المستحق للدولة عن تعيين<sup>(2)</sup> كل دولة متعاقدة يكون الرسم واجب الأداء لها (القاعدة 2-13 (أ) "4")، ناقصاً مبلغ رسم الدولة العادي المدفوع عن هذه الدولة.
- 6-1 الرسم الدولي للتجديد (القاعدة 24)
- 200 1-6-1 عن كل إيداع يتضمن رسماً أو نموذجاً واحداً
- 17 2-6-1 عن كل رسم أو نموذج إضافي ومشمول في نفس الإيداع
- (\*) 3-6-1 رسم إضافي
- 7-1 رسم التجديد المستحق للدولة (لكل دولة معينة تطبق عليها وثيقة سنة 1960 (القاعدة 2-24)
- 21 1-7-1 عن كل إيداع يتضمن رسماً أو نموذجاً واحداً
- 1 2-7-1 عن كل رسم أو نموذج إضافي ومشمول في نفس الإيداع
- 2- الرسوم المستحقة إذا كانت وثيقة سنة 1934 وحدها تنظم الإيداع (الإيداعات المنشورة وفقاً لوثيقة سنة 1934)
- 1-2 الرسم الدولي للإيداع عن فترة أولى مدتها خمس سنوات (القاعدة 1-13 (أ))
- 216 1-1-2 عن كل رسم أو نموذج
- 2-1-2 عن رسمين أو نموذجين إلى خمسين رسماً أو نموذجاً مشمولاً في نفس الإيداع
- 432 نفس الإيداع
- 638 3-1-2 عن 51 إلى 100 رسم أو نموذج مشمول في نفس الإيداع
- 2-2 رسم تمديد عن فترة ثانية مدتها عشر سنوات (القاعدة 23)
- 422 1-2-2 عن كل رسم أو نموذج
- 844 2-2-2 عن رسمين أو نموذجين إلى خمسين رسماً أو نموذجاً مشمولاً في نفس الإيداع
- 1 236 3-2-2 عن 51 إلى 100 رسم أو نموذج مشمول في نفس الإيداع
- (\*\*) 4-2-2 رسم إضافي
- 3 - رسوم مشتركة
- 144 1-3 رسم تسجيل تغيير في الملكية (القاعدة 19)
- 2-3 رسم تسجيل تغيير في البيانات المشار إليها في القاعد 1-5 (أ) "2" إلى "4" (القاعدة 21)
- 144 1-2-3 عن كل إيداع دولي
- 2-2-3 عن كل إيداع دولي لاحق لمالك واحد بالذات، إذا طلب تغيير بالذات في نفس الوقت
- 72

(2) يحدد مبلغ رسم فحص الجودة المستحق للدولة من قبل الدولة المعنية بناء على القاعدة 2-13 (هـ).

(\*) 50% من الرسم الدولي للتجديد.

(\*\*) 50% من رسم التمديد.

## فرنكات سويسرية

- 144 3-3 تقديم ملخص للسجل الدولي عن إيداع دولي
- 4-3 تقديم صورة غير معتمدة عن السجل الدولي أو مستندات من ملف إيداع دولي
- 26 1-4-3 عن الصفحات الخمس الأولى
- 2-4-3 عن كل صفحة إضافية بعد الصفحة الخامسة، إذا طلبت الصور في نفس الوقت وكانت تتعلق بطلب واحد بالذات أو بإيداع دولي واحد بالذات
- 2 5-3 تقديم صور معتمدة عن السجل الدولي أو مستندات من ملف إيداع
- 46 1-5-3 عن الصفحات الخمس الأولى
- 2-5-3 عن كل صفحة إضافية بعد الصفحة الخامسة، إذا طلبت الصور في نفس الوقت وكانت تتعلق بطلب واحد بالذات أو بإيداع دولي واحد بالذات
- 2 6-3 تقديم صورة فوتوغرافية عن سلعة مودعة
- 57 7-3 تقديم معلومات بشأن محتويات السجل الدولي أو ملف إيداع دولي
- 1-7-3 إذا تعلق الأمر بمعلومات شفوية
- 31 1-1-7-3 عن كل طلب أو إيداع دولي
- 2-1-7-3 عن كل طلب أو إيداع دولي إضافي يتعلق بمودع أو مالك واحد بالذات، وإذا طلبت المعلومات ذاتها في نفس الوقت
- 5 2-7-3 إذا تعلق الأمر بمعلومات كتابية
- 82 1-2-7-3 عن كل طلب أو إيداع دولي
- 2-2-7-3 عن كل طلب أو إيداع دولي إضافي يتعلق بمودع أو مالك واحد بالذات، وإذا طلبت المعلومات ذاتها في نفس الوقت
- 10 8-3 البحث في قائمة أصحاب الإيداعات الدولية
- 82 1-8-3 عن كل بحث يتعلق باسم شخص طبيعي أو اعتباري محدد
- 10 2-8-3 عن كل إيداع دولي يكتشف بالإضافة إلى الإيداع الأول
- 9-3 رسم إضافي مقابل نقل ملخصات أو صور أو معلومات أو تقارير البحث بالتليفاكس
- 4 1-9-3 عن كل صفحة

## دال - نشبونة

(نافذ اعتباراً من الأول من أبريل/نيسان 2002)

## فرنكات سويسرية

- 500 1 - رسم عن تسجيل تسمية المنشأ
- 200 2 - رسم عن أي تعديل متعلق بالتسجيل
- 90 3 - رسم عن إصدار مستخرج عن السجل الدولي
- 4 - رسم عن إصدار إقرار أو تقديم أية معلومات أخرى كتابية بشأن مضمون السجل

فرنكات سويسرية  
80

الدولي

هاء - خدمات مركز الويبو للتحكيم والوساطة  
(نافذ اعتباراً من الأول من ديسمبر/كانون الأول 2002)

دولارات أمريكية

1 - تسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول

- 1-1 وسيط أو محكم واحد  
عدد أسماء الحقول الواردة في الشكوى:
- 1-1-1 بين 1 و5 (الوسيط أو المحكم: 1 000؛ والمركز: 500) 1 500
- 2-1-1 بين 6 و10 (الوسيط أو المحكم: 1 000؛ والمركز: 700) 2 000
- 3-1-1 أكثر من 10، يحدّد مبلغ الرسوم بالتشاور مع مركز الويبو للتحكيم والوساطة
- 2-1 ثلاثة وسطاء أو محكمين  
عدد أسماء الحقول الواردة في الشكوى:
- 1-2-1 بين 1 و5 (رئيس هيئة التحكيم أو الوساطة: 1 500؛ وكل واحد من عضوي الهيئة: 750؛ والمركز: 1 000) 4 000
- 2-2-1 بين 6 و10 (رئيس هيئة التحكيم أو الوساطة: 1 750؛ وكل واحد من عضوي الهيئة: 1 000؛ والمركز: 1 250) 5 000
- 3-2-1 أكثر من 10، يحدّد مبلغ الرسوم بالتشاور مع مركز الويبو للتحكيم والوساطة

2 - الوساطة

أتعاب الوسطاء(*)		رسم الإدارة
1 500-3 500 دولار أمريكي باليوم	300-600 دولار أمريكي بالساعة	0.10% من قيمة الوساطة، على ألا يتجاوز 10 000 دولار أمريكي

(\*) أسعار نسبية

- 1-2 يبلغ رسم الإدارة 0.10% من قيمة الوساطة، على ألا يتجاوز 10 000 دولار أمريكي.
- 2-2 وتساوي قيمة الوساطة إجمالي المبالغ المطالب بها.
- 3-2 وإذا لم يبين طلب الوساطة أية طلبات مالية أو إذا تعلق النزاع بمسائل لا يمكن تقييمها بمبالغ مالية، فإنه يتعين دفع رسم إدارة قدره 1 000 دولار أمريكي، بشرط تسويته. وتتم التسوية على أساس مبلغ رسم الإدارة الذي يراه المركز، حسب تقديره، مناسباً في ظروف الحال، بعد مشاوره الطرفين والوسيط.



4-2 ولأغراض حساب رسم الإدارة، فإن أي مبلغ مالي موضع النزاع ومعتبر عنه بعملات خلاف الدولار الأمريكي يحول إلى مبالغ بالدولار الأمريكي بناء على سعر الصرف الرسمي للأمم المتحدة في تاريخ تقديم طلب الوساطة.

### 3 - التحكيم والتحكيم والمعجل

- 1-3 يجوز للمركز أن يوازن بين رسوم الإدارة، كلها أو في جزء منها، والمدفوعة له في إطار خدمات الويبو للوساطة ورسوم التسجيل والإدارة المدفوعة له في إطار خدمات الويبو للتحكيم بشأن المنازعة ذاتها.
- 2-3 وقبل إنشاء محكمة التحكيم، يحدّد المركز سعر أتعاب المحكمّ بالساعة واليوم، بعد مشاورّة الطرفين والمحكمّ. ويراعي المركز في ذلك عوامل مثل مبالغ المنازعات وعدد الأطراف ودرجة تعقيد المنازعة ومداهما وأية مؤهلات لازمة في المحكمّ.
- 3-3 ويتعين على جميع المحكمّين مسك سجلّ مفصّل ودقيق عن العمل المنجز والوقت المستغرق في التحكيم. وبعد إتمام التحكيم، تقدّم نسخة عن تلك السجلات إلى الأطراف والمركز بالإضافة إلى فاتورة المحكمّ.

التحكيم	التحكيم المعجل	مبلغ المنازعة	نوع الرسم
2 000 دولار أمريكي	1 000 دولار أمريكي	أيّ مبلغ	رسم التسجيل
2 000 دولار أمريكي	1 000 دولار أمريكي	حتى 2.5 مليون دولار أمريكي	رسم الإدارة(*)
10 000 دولار أمريكي	5 000 دولار أمريكي	أكثر من 2.5 مليون وحتى 10 مليون دولار أمريكي	
10 000 دولار أمريكي + 0.05% من مبلغ يزيد على 10 مليون دولار أمريكي والرسم الأقصى هو 25 000 دولار أمريكي	5 000 دولار أمريكي + 0.05% من مبلغ يزيد على 10 مليون دولار أمريكي والرسم الأقصى هو 15 000 دولار أمريكي	أكثر من 10 مليون دولار أمريكي	
رسم يحدّده المركز بعد مشاورّة الأطراف والمحكمّ أو المحكمّين بأسعار نسبية: بين 300 و600 دولار	20 000 دولار أمريكي (رسم ثابت)	أكثر من 2.5 مليون دولار أمريكي	أتعاب المحكمّ أو المحكمّين(*)
	40 000 دولار أمريكي (رسم ثابت)	أكثر من 2.5 مليون دولار أمريكي وحتى 10 مليون دولار أمريكي	

أمريكي بالساعة	رسم يحدده المركز بعد مشاورة الأطراف والمحكم	أكثر من 10 مليون دولار أمريكي	
----------------	---	----------------------------------	--

(\*) تبين الأرقام الواردة بين هامشين المبلغ الإجمالي للرسوم الواجب تسديدها في المنازعة. وعلى سبيل المثال، في إجراءات التحكيم المعجل بشأن منازعة بمبلغ 5 مليون دولار أمريكي، يبلغ رسم الإدارة الواجب تسديده 5 000 دولار أمريكي (وليس 6 000 دولار أمريكي الذي يمكن تحديده بإضافة رسم 5 000 إلى رسم 1 000 دولار أمريكي).

4-3 يحدد المركز، بعد مشاورة الأطراف ومحكمة التحكيم، المبلغ النهائي الواجب تسديده للمحكم المنفرد أو المبلغين الواجب تسديدهما لكل من رئيس هيئة التحكيم وعضوي هيئة التحكيم في محكمة التحكيم ثلاثية الأعضاء، مع مراعاة سعر الأتعاب بالساعة واليوم والأسعار القصوى وعوامل أخرى مثل درجة تعقيد موضوع المنازعة والتحكيم والوقت الذي يستغرقه المحكم وعناية محكمة التحكيم وسرعة إجراءات التحكيم.

5-3 ولأغراض حساب الرسوم، فإن مبالغ الطلبات المعبر عنها بعملات خلاف الدولار الأمريكي تحول إلى مبالغ بالدولار الأمريكي بناء على سعر الصرف الرسمي للأمم المتحدة في تاريخ تقديم طلب التحكيم.

6-3 ولأغراض حساب الرسوم، تضاف قيمة أي طلب مقابل إلى مبلغ الطلب.

7-3 وتسري على إجراءات التحكيم المعجل الفقرات 1 و3 و5 و6 أعلاه فقط.

#### 4 - رسوم وأتعاب متنوعة

1-4 رسوم هيئة التعيين: يتعين تسديد رسم تعيين مبلغ 1 500 دولار أمريكي غير قابل للرد في حال توجيه طلب إلى المركز للعمل كهيئة تعيين في إجراءات تحكيم لا تخضع إلى نظام الويبو بشأن التحكيم أو نظام الويبو بشأن التحكيم المعجل. ويغطي رسم التعيين جميع الرسوم ومصروفات المركز المتعلقة بدوره كهيئة تعيين.

2-4 ورسم الإحالة: في حال طلب من المركز تزويد الأطراف بأسماء الوسطاء والمحكمين الذين يستوفون معايير محددة وبمؤهلاتهم، يقدم المركز أسماء نخبة من المرشحين والمعلومات اللازمة للاتصال بهم ومؤهلاتهم المهنية لقاء تسديد رسم الإحالة البالغ 500 دولار أمريكي. وفي حال قررت الأطراف اعتماد نظام الويبو بشأن التحكيم أو نظام الويبو بشأن التحكيم المعجل، تتم الموازنة بين رسم الإحالة ورسم التسجيل والإدارة المدفوعة للمركز.

3-4 وخدمات أخرى: في حال طلب من المركز تقديم خدمات غير تلك المحددة أعلاه (مثل طلب رد المحكم في إطار إجراءات تحكيم لا تخضع لنظام الويبو بشأن التحكيم أو نظام الويبو بشأن التحكيم المعجل، أو تصميم أنظمة تسوية المنازعات)، فإن رسوم خدمات المركز الإدارية تحدّد لكل حالة على حدة.

[يلي ذلك الملحق دال]



